

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للوزارات العامة ؛  
وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛

## قرار :

مادة ١ - يفصل من الخدمة كل من السادة الموجة أسماؤهم فيما بعد مع حفظ حقوقهم في المعاش أو المكافأة .  
(١) السيد المهندس أبوالفتوح طلبة صقر ، رئيس مجلس إدارة شركة القاهرة للتجات المعدنية .  
(٢) السيد / محمد عثمان حرم ، رئيس قسم المشتريات بشركة القاهرة للتجات المعدنية .  
(٣) السيد / نزار محمد عبد المنعم سعيد ، رئيس شئون الأفراد بشركة القاهرة للتجات المعدنية .  
(٤) السيد / فكري محمد أمين ، المدير المالي بشركة القاهرة للتجات المعدنية .  
(٥) السيد / ممدوح أدهم ، مدير المسابات بشركة القاهرة للتجات المعدنية .

مادة ٢ - على تائب رئيس الوزراء للصناعة والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٩٦٥ (١٢٨٥) سبتمبر ١٩٦٥  
حال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٦ لسنة ١٩٦٥

في شأن تعديل تعرية الخدمات التليفونية والتلفافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠٩ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة عامة لشئون المواصلات السلكية واللاسلكية بمصر ؛  
وعل تعرية الاشتراكات التليفونية والتركيبات الإضافية المقررة بوجوب قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٣ يونيو سنة ١٩٥٤ ؛

وعل القرار الجمهوري رقم ٢٧٨١ لسنة ١٩٦٢ في شأن تعديل قيمة المكالمات التليفونية المركبة في غير المنازل ؛

## قرار :

مادة ١ - وفق على تجديد إعارة السيد / على محمد حسين ، الموظف من الدرجة الأولى بوزارة الاقتصاد للعمل بجامعة بيروت العربية للعام الجامعي ١٩٦٥ / ١٩٦٦

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر براسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٩٦٥ (١٢٨٥) سبتمبر ١٩٦٥  
حال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٤ لسنة ١٩٦٥

بشأن استئجار إعارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٨٠ لسنة ١٩٦٤  
ويتنظيم وزارة العلاقات الثقافية الخارجية ؛

## قرار :

مادة ١ - وفق على استئجار إعارة الدكتور محمد المأمون محمد السيد نصر والدكتور محمد السيد سليمان بدر ، للعمل بحكومة السودان لمدة ستة شهور من ١٩٦٥/٦/٣ بالنسبة للأول ومن ١٩٦٥/٧/١ بالنسبة للثاني على أن تحصل الحكومة السودانية مرتب كل منها ومتلقاه طوال مدة الإعارة ولا تصرف اليهما أية مرتبات أخرى من وزارة الصحة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٤ جادى الآخرة سنة ١٩٦٥ (١٢٨٥) سبتمبر ١٩٦٥

حال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٥ لسنة ١٩٦٥

يفصل بعض العاملين بشركة القاهرة للتجات المعدنية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛